

## الدورات القادمة للمجلس التنفيذي وجمعية الصحة

### تقرير من المدير العام

#### دورة المجلس التنفيذي الثانية والخمسون بعد المائة

١- تنص المادة ٢٦ من دستور المنظمة على ما يلي: "يجتمع المجلس مرتين على الأقل في السنة وهو يحدد مكان كل اجتماع". وتنص المادة ٥ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي على أن يحدد المجلس "في كل دورة موعد ومكان انعقاد دورته التالية".

٢- ويُقترح عقد دورة المجلس التنفيذي الثانية والخمسين بعد المائة يوم الاثنين الموافق ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٣ في مقر المنظمة الرئيسي في جنيف، واختتامها في موعد أقصاه يوم الثلاثاء الموافق ٧ شباط/فبراير ٢٠٢٣. ويُقترح كذلك أن تعقد لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي اجتماعها السابع والثلاثين من يوم الأربعاء الموافق ٢٥ كانون الثاني/يناير إلى يوم الجمعة الموافق ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٣ في مقر المنظمة الرئيسي. وفي حال وجود أية قيود على الجلسات الحضورية تحول دون عقدها حضورياً، فيُقترح أن يُدخِل المجلس التنفيذي أو، بصورة استثنائية، أعضاء مكتب المجلس التنفيذي، بالتشاور مع المدير العام، تعديلات على الطرائق.

٣- وستُعَمَّم مسوِّدة جدول الأعمال المؤقت لدورة المجلس التنفيذي الثانية والخمسين بعد المائة على الدول الأعضاء كي تنتظر فيها، وذلك في غضون أربعة أسابيع بعد اختتام أعمال دورته الحادية والخمسين بعد المائة، طبقاً للمادة ٨ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي.

#### جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعون

٤- تنص المادة ١٣ من دستور المنظمة على ما يلي: "تجتمع جمعية الصحة في دورة سنوية عادية". كما تنص المادة ١٤ على الآتي: "تختار جمعية الصحة في كل دورة سنوية البلد أو الإقليم الذي تعقد فيه دورتها السنوية التالية. ويحدد المجلس بعد ذلك مكان الانعقاد". وعملاً بالمادة ١٥، "يحدد المجلس... تاريخ انعقاد كل دورة سنوية...". وقد طلبت جمعية الصحة العالمية الثلاثون في مقررها الإجرائي ج ص ع ٣٠ (١٦) أن يحدد المجلس التنفيذي مدة انعقاد كل دورة.

٥- وعلى افتراض أن جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين تقرر عقد جمعيتها السادسة والسبعين في سويسرا، فإنه يُقترح أن تُعقد جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعون يوم الأحد الموافق ٢١ أيار/مايو ٢٠٢٣ في قصر الأمم في جنيف وتُختتم في موعد أقصاه يوم الثلاثاء الموافق ٣٠ أيار/مايو ٢٠٢٣. وإذا وافق المجلس على ذلك، يُقترح أن تعقد لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي اجتماعها الثامن والثلاثين من

يوم الأربعاء الموافق ١٧ أيار/ مايو إلى يوم الجمعة الموافق ١٩ أيار/ مايو ٢٠٢٣ في مقر المنظمة الرئيسي. وفي حال وجود أية قيود على الجلسات الحضورية تحول دون عقدها حضورياً، فيُتّرح أن يُدخِل المجلس التنفيذي أو، بصورة استثنائية، أعضاء مكتب المجلس التنفيذي، بالتشاور مع المدير العام، تعديلات على الطرائق.

## الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

٦- قد يرغب المجلس في النظر في اعتماد مشروع المقررين الإجرائيين التاليين:

### المقرر الإجرائي ١:

قرّر المجلس التنفيذي عقد دورته الثانية والخمسين بعد المائة يوم الاثنين الموافق ٣٠ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٣ في مقر المنظمة الرئيسي في جنيف، واختتامها في موعد أقصاه يوم الثلاثاء الموافق ٧ شباط/ فبراير ٢٠٢٣. وقرّر المجلس كذلك أن تعقد لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي اجتماعها السابع والثلاثين من يوم الأربعاء الموافق ٢٥ كانون الثاني/ يناير إلى يوم الجمعة الموافق ٢٧ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٣ في مقر المنظمة الرئيسي. وفي حال وجود أية قيود على الجلسات الحضورية تحول دون عقدها حضورياً، فينبغي أن يُدخِل المجلس التنفيذي أو، بصورة استثنائية، أعضاء مكتب المجلس التنفيذي، بالتشاور مع المدير العام، تعديلات على الطرائق.

### المقرر الإجرائي ٢:

قرّر المجلس التنفيذي عقد جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين في قصر الأمم في جنيف، وأن تفتتح أعمالها يوم الأحد الموافق ٢١ أيار/ مايو ٢٠٢٣ وتختتمها في موعد أقصاه يوم الثلاثاء الموافق ٣٠ أيار/ مايو ٢٠٢٣. وقرّر المجلس كذلك أن تعقد لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي اجتماعها الثامن والثلاثين من يوم الأربعاء الموافق ١٧ أيار/ مايو إلى يوم الجمعة الموافق ١٩ أيار/ مايو ٢٠٢٣ في مقر المنظمة الرئيسي في جنيف. وفي حال وجود أية قيود على الجلسات الحضورية تحول دون عقدها حضورياً، فينبغي أن يُدخِل المجلس التنفيذي أو، بصورة استثنائية، أعضاء مكتب المجلس التنفيذي، بالتشاور مع المدير العام، تعديلات على الطرائق.

= = =